

الشواهد التفسيرية في مرويات الكليني

في كتابه (الكافي) - كتاب الزكاة أنموذجاً

المدرس الدكتور
عدي جواد الحجار
جامعة الكوفة / كلية التربية الأساسية

الشواهد التفسيرية في مرويات الكليني في كتابه (الكافي) - كتاب الزكاة انموذجاً

المدرس الدكتور
عدي جواد الحجار
جامعة الكوفة / كلية التربية الأساسية

المقدمة:

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الخلق أجمعين، وعلى آله الطيبين الطاهرين، وعلى صحبه المنتجبين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

لاشك أن القرآن الكريم هو الكتاب المقدس الذي أنزله الله تعالى على خاتم المرسلين (ﷺ) هداية للناس في ما يتعلق بالنشأتين، فهو كتاب هداية وإرشاد ومنهج للحياة، من قال به صدق، ومن حكم به عدل، ومن جعله إمامه قاده إلى الجنة، ومن دعا إليه هدى إلى صراط مستقيم، ومن اجتهد في تلاوته وفهم معانيه والعمل بأحكامه فقد فاز فوزاً عظيماً فهو حبل الله المتين، وهو الذكر الحكيم، وهو الصراط المستقيم، وهو الذي لا تزيغ به الأهواء، ولا يشبع منه العلماء.

ولا جرم إن تفسير القرآن الكريم أشرف العلوم وأجلها قدراً، حيث أن موضوعه كلام الله المعجز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، تنزيل من حكيم حميد. ولذا فإن خير الجهود ما صرفت في تفسير القرآن الكريم وبيان أحكامه وذكر عجائبه، وكشف ما ضم من أسرار.

ولقد كان النبي الأكرم (ﷺ) المفسر الأول للقرآن الكريم، كما عهد إليه الله سبحانه وتعالى، بقوله: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لَتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ

يَنْفَكْرُونَ^(١)، ونهض من بعده أئمة أهل البيت (عليه السلام)، فهم الراسخون في العلم، وهم عدل القرآن الذي أكد عليه النبي (ﷺ) في مواقف عديدة. وعلى رأسهم أول من تكلم في تفسير القرآن بعد رسول الله (ﷺ) مولانا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام)، وهو أعلم المسلمين بكتاب الله وتأويله بلا مدافع، بل هو باب مدينة العلم. عن ابن مسعود أنه قال: إن القرآن نزل على سبعة أحرف ما منها حرف إلا وله ظهر وبطن، وإن علياً عنده من الظاهر والباطن^(٢)، وسار على منهجه الأئمة المعصومون (عليهم السلام) من بعده، فكانوا حملة القرآن ودعاة القرآن ومفسري القرآن كما كانوا عدل القرآن^(٣).

ولما كان الكليني قد جمع الكثير مما روي عن أهل بيت العصمة (عليهم السلام)، استدعى ذلك تتبع هذه الروايات والنظر فيما حملته من التفسير، وإن كان ترتيبها بحسب تبويب يتعد في نهجه عن المنحى التفسيري التسلسلي، إذ أن هذه الروايات التفسيرية قريبة في ترتيبها للتفسير الموضوعي، وإن لم يكن مقصوداً.

الكليني وكتابه الكافي.

هو أبو جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق الكليني الرازي البغدادي ويعرف أيضاً بالسلسلي لنزوله درب السلسلة ببغداد. "والكليني" نسبة إلى كلين كزبير قرية في دهستان فشابويه من ناحية الري ويظهر أن نشأته الأولى كانت في "كلين"، ثم توجه إلى بغداد لطلب العلم حتى توفي فيها، فإن والده يعقوب كان من علماء الري ساكناً في كلين ودفن فيها وصار قبره معروفاً مشهوراً يزار^(٤).

قال النجاشي: شيخ أصحابنا في وقته بالري ووجههم وكان أوثق الناس في الحديث وأثبتهم، صنف الكافي الكبير في عشرين سنة. توفي ببغداد سنة تناثر

النجوم وهي سنة: ٣٢٩هـ^(٥).

وقال الطوسي: جليل القدر عالم بالأخبار - ودفن الكليني بباب الكوفة في مقبرتها، قال ابن عبدون رأيت قبره في صراة الطائي وعليه لوح مكتوب عليه اسمه^(٦).

وقال ابن طاووس: الشيخ المتفق على ثقته وأمانته^(٧).

وعن ابن الأثير: هو الفقيه الإمام على مذهب أهل البيت عالم في مذهبهم كبير فاضل عندهم مشهور، وعده في حرف النون - من كتاب النبوة - من المجددين لمذهب الإمامية على رأس المائة الثالثة^(٨).

وقال ابن حجر: هو من فقهاء الشيعة والمصنفين على مذهبهم^(٩).

وقال ابن ماكولا: الكليني بضم الكاف وإمالة اللام وقبل الياء نون فهو أبو جعفر محمد ابن يعقوب الكليني الرازي من فقهاء الشيعة والمصنفين في مذهبهم^(١٠).

الكافي:

شهد بحقه الشيخ الأجل المفيد (ت ٤١٣ هـ)، قائلًا (كتاب الكافي وهو من أجل كتب الشيعة وأكثرها فائدة)^(١١)، فهو المنهل العذب الصافي، لم ينسج ناسج على منواله، وقد جمع هذا الكتاب من الأحاديث الشرعية والأسرار الدينية ما لا يوجد في غيره^(١٢). وهو مستغن عن الإطراء، لأن الكليني - رضي الله عنه - إن لم يكن قد كتبه تحت نظر الأئمة عليهم السلام، فلا أقل من أنه كتب بمحضر من نواب الحجة عليهم السلام، وكلاء مولانا المهدي عليه السلام، عثمان بن سعيد العمري، وولده أبي جعفر، وأبي القاسم حسين بن روح، وعلي بن محمد السمرى رضي الله عنهم، وتوفى محمد بن يعقوب قبل وفاة محمد بن علي

(٣٢٢)..... الشواهد التفسيرية في مرويات الكليني في كتابه (الكافي)

السمري رضي الله عنه، وقد سأله بعض الشيعة تأليف كتاب "الكافي" لكونه بحضرة من يفاضه ويذاكره ممن يثق بعلمه، حتى حكى أنه عرض على المعصوم عليه السلام فقال كاف لشيعتنا^(١٣).

التزم الكليني في كتابه الكافي أن يذكر في كل حديث -إلا نادرا- جميع سلسلة السند بينه وبين المعصوم عليه السلام، وقد يحذف صدر السند ولعله نقله عن أصل المروي عنه، من غير واسطة، أو لحواله على ما ذكره قريبا، وهذا في حكم المذكور^(١٤).

وحصرت جميع أحاديثه في (١٦١٦٩) حديثاً، الصحيح من هذه الأحاديث -بحسب الاصطلاح- (٥٠٧٢) حديثاً، والحسن (١٤٤) حديثاً، والموثق (١١١٨) حديثاً، والقوي منها (٣٠٢) حديثاً، والضعيف منها (٩٤٨٥) حديثاً، وجملة هذه الأحاديث موزعة على (٣٤) كتاباً، و(٣٢٦) باباً، ضمت الكثير من العلوم الدينية التي لم يحوها غيره في الأصول والفروع^(١٥)، والتفسير وغيرها.

تمهيد:

الروايات التفسيرية في الكافي.

لا شك أن كتاب الكافي من المجاميع الحديثية الجليلة التي لها الأثر البالغ في الاستدلال في إثبات العقائد، والفروع الفقهية، والآداب الشرعية، فضلاً عما حمله من مسائل تهم سائر الأمور الدينية والدنيوية.

ولو نظر أي مشتغل بحقل من حقول المعرفة على اختلاف أنواعها، يجد أن الكثير من الروايات تتصل بتخصصه بمقدار ما، وتوضح الكثير من الغوامض، فضلاً عما جاء متخصصاً من أول الأمر لدى إجابة أحد المعصومين عن مسألة بعينها في مجال خاص، إلا أن النهج الذي اتبعه الشيخ الكليني في تبويب الروايات جعلها متناثرة في أبواب تتعلق بحكم شرعي أو مسألة أخرى بحسب

ما يقتضيه الباب، هو مما يشكر من جهود الشيخ الكليني، لما فيه من تسهيل تناول الروايات على حسب الكتب والأبواب التي رتبها جزاء الله خيرا. وهو المنهج الذي اتبعه بعض أعلام المحدثين في تصنيفاتهم الروائية ممن سبقه، وهو لا ينافي إفادة هذه الروايات إفادات متخصصة، إذ بإمكان الباحث الفحص عما يعنيه، ليستله من هذه الروايات.

ومن الروايات التي لها كبير الأثر في العلوم الدينية ما يجده الباحث في علوم التفسير، وبصورة أدق في تفسير آيات الأحكام، أو تلك الآيات التي توظف لبيان الحكم الشرعي، أو تكون من الشواهد التفسيرية التي تدعم الاستدلال على الحكم الشرعي وإن لم تكن آية حكم في النظر الأولي.

إذ يتضح الأثر التفسيري من خلال تتبع روايات الكافي لدى مقارنتها مع البيانات التفسيرية التي انتظمتها كتب التفسير، عند جمهور المسلمين عموماً، وعند مفسري الإمامية بوجه خاص.

ولا شك أن القرآن الكريم هو الكتاب المقدس الذي أنزله الله تعالى على خاتم المرسلين ﷺ هداية للناس في ما يتعلق بالنشأتين، وهو موضوع علم التفسير الذي تولاه الرسول الأكرم ﷺ، كما عهد إليه الله سبحانه وتعالى، بقوله: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَفْكُرُونَ﴾^(١٦)، فالتفسير وظيفته ووظيفة أئمة أهل البيت عليهم السلام من بعده، فهم الراسخون في العلم، وهم عدل القرآن الذي أكد عليه النبي ﷺ في مواقف عديدة. وعلى رأسهم أول من تكلم في تفسير القرآن بعد رسول الله ﷺ مولانا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام، وهو أعلم المسلمين بكتاب الله وتأويله بلا مدافع، بل هو باب مدينة العلم. عن ابن مسعود أنه قال: إن القرآن نزل على سبعة أحرف ما منها حرف إلا وله ظهر وبطن، وإن علياً عنده من الظاهر والباطن^(١٧)، وهكذا

أولاده المعصومون الذين هم نفس رسول الله، وهم المقصودون بالإفهام، لما كلفهم الله تعالى من قيادة المجتمع وإقامة أحكامه، وبيان مراده تعالى.

فلا غرو أن يجد الباحث أن تفسيرات أئمة أهل البيت التي وردت في روايات أصحابهم، قد حملت معاني وبيانات تفسيرية لها الشأن الأكبر والحظ الأوفر في إيضاح المراد وإيصاله إلى أفهام عموم الناس، فقد يرى الباحث عبارة من تفسير المعصوم مختصرة في ألفاظها، مبسطة في معانيها غنية في مدلولاتها، لا تدانيها عبارات مسهبة تدور حول المعنى وربما لا تصل إليه، طالما ابتعدت عن المنهل الذي جعله الله تعالى الشرعة والمنهاج، وقد تحيط عبارة من عبارات الإمام في تفسير مفردة في آية بكل عبارات من تصدى للتفسير من جمهور المسلمين.

وسيقف البحث عند بعض هذه البيانات التفسيرية، من خلال أنموذج من الكتب التي جمع فيها الكليني روايات أهل البيت، ألا وهو "كتاب الزكاة"، حيث ضم هذا الكتاب تسع عشرة آية قرآنية عدا المتكرر منها، ليدل على ما يزعم البحث، وهو "الأثر التفسيري الواضح لروايات الكافي".

وبعض هذه الروايات اشتمل على آية أو آيات كشاهد للحكم، بيد أن بعض الروايات كان الأصل فيها سؤال من أحد الأصحاب عن تفسير آية، ولما ضمت هذه الآية ما ينفع في أحد أبواب الزكاة عمد الشيخ الكليني لإدراجها في بابها الخاص، فقد تضمنت هذه بيانات تفسيرية، مثل:

• بيان تفسيري لمرادف للفظ قرآني.

ما رواه الكليني من سؤال صفوان الجمال للإمام أبي عبد الله الصادق عليه السلام عن معنى "المحروم" في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ * لِلْمَسْكِينِ وَالْمَحْرُومِ﴾ (١٨).

بسند عن صفوان الجمال، عن أبي عبد الله عليه السلام في تفسير قوله عز وجل: "للسائل والمحروم" (قال: المحروم المحارف الذي قد حرم كديده في الشراء والبيع) ^(١٩).

وفي رواية أخرى، (عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام أنهما قالاً: المحروم: الرجل الذي ليس بعقله بأس ولم ييسط له في الرزق وهو محارف) ^(٢٠).

وهو بيان لغوي لمفردة "المحروم" التي وردت في الآية، وبيان تفسيري لغوي لمرادفها "المحارف" بعد أن حار فيه كثير من المفسرين، فجلاه الإمام بعد كان غامضاً خبط فيه الكثيرون، قال الشعبي (ت ١٠٣هـ): (أعياني أن أعلم ما المحروم) ^(٢١)، إذ فسر بأنه (الذي لا سهم له من الغنيمة، وقد ضعف هذا القول، لأن السورة مكية، والغنائم كانت بعد الهجرة) ^(٢٢)، كما وردت فيه عدة تفسيرات، منها:

١- الذي يحسب غنياً فيحرم الصدقة لتعففه.

٢- الذي تبعد منه ممتلكات الرزق بعد قربها منه فينال الحرمان.

٣- المحارب الذي ليس له في الإسلام سهم مال.

٤- الذي أجيحت ثمرته.

٥- الذي ماتت ماشيته.

٦- الذي لا ينمي له مال.

٧- الذي لا يكاد يكسب ^(٢٣).

فالمحروم في اللغة الممنوع، والحرمان عدم الظفر بالمطلوب عند السؤال يقال سأله فحرمه ^(٢٤)، فالمحروم في الآية منع خاص، فسروه بأنه المحارف ^(٢٥)، ولكن ما هو المقصود بالمحارف؟

(٣٢٦) الشواهد التفسيرية في مرويات الكليني في كتابه (الكافي)

فالمحارف بالفتح، أصله من "حرف" و (الحاء والراء والفاء ثلاثة أصول حد الشيء والعدول وتقدير الشيء) (٣٢٦):

١- فأما الحد فحرف كل شيء حده كالسيف وغيره، ومنه الحرف وهو الوجه.

٢- الانحراف عن الشيء .

٣- حديدة يقدر بها الجراحات عند العلاج.

وزعم ناس أن المحارف من هذا الأصل الثالث كأنه قدر عليه رزقه كما تقدر الجراحة بالمحارف (٣٢٧).

ولعل أصول هذه المادة كلها تدل على المعنى المراد في الآية، فإن المحروم من حُدِّد رزقه، وعُدِّل به عن المتعارف فمال عن خط الرزق، وقدر عليه، ويجمعها تفسير الإمامين عليهما السلام بأنه الذي قد حرم كديده في الشراء والبيع، وليس بعقله بأس ولم ييسط له في الرزق.

وكأن هذا تعريف للمحروم الذي هو المحارف، بمعنى أن ميل خط الرزق ليس من ناحية عدم الرشد، وإنما من أمر خارج عن قدرته، فيدخل تحته جلّ العنوانات السابقة التي ذكرها المفسرون.

وهكذا كلام الأئمة عليهم السلام في مقامات التفسير الأخرى، فهي عبارات رشيقة بليغة تبين ما انطوى عليه آيات كتاب الله تعالى من غرائب التركيب، وإبراز النكت البيانية، وتجلية معاني ودلالات المفردات، حتى يدرك المراد منها من غمضت عليه معانيها، أو أشكلت عليه دلالاتها.

• بيان دلالة مفردة.

ما رواه الكليني بسنده عن أبي بصير عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام في

تفسير لفظ "الماعون" في (قوله عز وجل: ﴿وَيَسْعُونَ الْمَاعُونَ﴾^(٢٨)، قال: هو القرض يقرضه والمعروف يصطنعه ومتاع البيت يعيره، ومنه الزكاة..^(٢٩)

وما رواه بسنده عن سماعة بن مهران عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام، قوله: (والماعون أيضاً: وهو القرض يقرضه والمتاع يعيره والمعروف يصنعه)^(٣٠).

فالأولى رواية تفسيرية صريحة في بيان معنى الماعون، والثانية بيان معنى الماعون استطراداً.

وفيهما أن الماعون عام يدخل فيه القرض وما يستخدم من آلات البيت ومتاعه، وكل ما يصنعه الإنسان من معروف.

والثانية عموم ما ورد في الرواية الأولى مع إطلاق المتاع، وعدم تقييده بالبيت، فيدخل تحته مطلق المتاع والآلات.

وقد دخل في جملة مفاد هاتين الروايتين ما ذكره المفسرون من المعاني التي يمكن اندراجها تحت دلالة الماعون^(٣١)، فكان ما ذكره كالمصايد والأفراد لما رواه الكليني عن أبي عبد الله الصادق صلوات الله عليه.

ومما لا ينكر أن أهل اللغة الذين يرجع إليهم المفسرون في كثير من الموارد التي تفتقر إلى معرفة الدلالة اللغوية، يلتمسون تلك المعاني من أقوال النبي الأكرم عليه السلام ومن كلام العرب العرباء، وطالما أن الأئمة عليهم السلام هم أبناء النبي صلى الله عليه وآله نسباً ولساناً وديناً، بل هم نفسه، فاتباعهم في هذا الشأن شامل لمن قال بإمامتهم ومن لم يقل بها، إذ هي مسألة معرفية، تقتضي الموضوعية فيها الرجوع لما يطمئن بأنه مقارب للحقيقة إن لم يكن يحكيها، ولكن قد تذهب المرتكزات العقائدية بالمفسر وغيره إلى خلاف ما يقره هو من القواعد.

فالماعون في اللغة: من المعونة أو اليسير، ويقال للماء والمال ماعون أيضاً^(٣٢).

وقد ذكر المفسرون له عدة معان، أوصلها القرطبي إلى اثني عشر معنى^(٣٣)، لا تخرج في مجملها عن مفاد روايتي الكليني، فبالجمع بين التفسير في الروايتين، يندرج تحت المراد من الماعون أربع دلالات:

١- الماعون: المعروف يصطنعه أو يصنعه.

٢- الماعون: إعاره متاع البيت أو مطلق المتاع.

٣- الماعون: الحق المالي.

٤- الماعون: القرض.

وظاهر أن صنع المعروف يدل على ما تيسر منه، واصطناع المعروف لما يتكلف السعي فيه. وهذا يعم الدلالات الأخرى، إلا أن ذكرها جاء لنكتة تأكيدية، وهي الإلفات إلى أن إعاره مطلق المتاع داخل في المعروف، فيكون دالاً على الحث عليه. وذكر متاع البيت تنبيه إلى دخول الحقير من المتاع في هذا المعروف، إذ أن متاع البيت شامل حتى للإبرة.

أما الحق المالي الذي عبر عنه بالزكاة، سواء كانت واجبة أو مستحبة، فالواجبة حق مفروض معين، والمستحبة مما يستحقه المؤمن على أخيه من باب الإعانة المأمور بها، فدخلت الزكاة في المعروف، إلا أن ذكرها بعبارة: "ومنها الزكاة" إيداناً بأن الزكاة من المعروف، ولا يقتصر الخطاب الإلهي عليها، بل هي وغيرها من الإعانة مما أمر الشارع به.

أما القرض فهو لا شك من وجوه المعروف إذ هو خير من الصدقة كما هو ثابت، ثم أن المفسرين ذكروا من جملة معاني الماعون المال^(٣٤)، فالقرض

حيثُذ داخل في معناه، وكأن تفسير الإمام أكد على دخوله فيه.

وعلى هذا فتفسير الإمام "صلوات الله عليه" جاء على نحو التفصيل بعد الإجمال، فاصطناع المعروف يدخل فيه ما ذكر من التفسير، ثم فصل بذكر بعض الأفراد التي تحتاج إلى بيان، بيد أن هذا التفصيل انتظم الفرد الأضعف وهو متاع البيت، ثم ترقى إلى أفراد أخرى مشيراً إلى دخول بعضها التي قد يتصور عدم دخولها، فأكد على مصداق لم يهتدي إليه المفسرون، ألا وهو أن الماعون بمعنى القرض، في حين أنه داخل تحت تفسير الماعون بالإعانة المالية، كما تدخل الهبة والصدقة، وهما مما ذكره المفسرون^(٣٥)، بيد أن القرض خير من الصدقة، وهو إعانة مالية لها أثرها العظيم في المجتمع.

ومن مقارنة ما جاء من التفسير في هاتين الروايتين مع ما ذكره المفسرون من دلالة لفظ الماعون في الآية الكريمة، يظهر استيلاء كلام المعصوم عليه السلام على كلام غيره، وذلك يحث المشتغل في التفسير على تتبع الروايات التي تناثرت في كتاب الكافي، دون الاختصار على المصادر التفسيرية التي يكون بعض التفسير فيها تطويل بلا طائل، بعد ما ورد عن أهل بيت العصمة "صلوات الله عليهم" من التفسير، فهم مكلفون بالبيان، إذ نصبهم الله تعالى أعلاماً لدينه، فكأن لسان حال تفسيراتهم يخاطب من اتبع السبل التي لا تغني عن الحق شيئاً، حاكية ما روي عن أمير المؤمنين عليه السلام، إذ يقول: (أين تتيهون، ومن أين تؤتون، وأنى تؤفكون، وعلام تعمهون، وبينكم عترة نبيكم، وهم أزمة الصدق، وألسنة الحق)^(٣٦).

• بيان ضابطة في التمييز بين صنفين.

ما رواه الكليني من سؤال أبي بصير للإمام الصادق عليه السلام عن قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ

(٣٣٠) الشواهد التفسيرية في مرويات الكليني في كتابه (الكافي)

وَأَنَّ السَّبِيلَ فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلَيْهِ حَكِيمٌ^(٣٧)، حيث بين الإمام أبو عبد الله الصادق عليه السلام، حال الفقير والمسكين، قائلاً (الفقير الذي لا يسأل الناس والمسكين أجهد منه والبائس أجهدهم)^(٣٨).

وكان تفسير الإمام عليه السلام انصب على بيان شدة الحاجة وضعفها بين والفقير والمسكين، وأردفه ببيان أشدهما حاجة، متضمناً التفريق بين الفقير والمسكين، وعليه تكون أصناف مستحقي الزكاة ثمانية.

ثم يفاد أمر آخر من تفسير الإمام عليه السلام وبيانه، ألا وهو إرداف البائس وإضافته إلى مجموع الفقراء والمساكين بقوله: (والبائس أجهدهم) ولم يقل "أجهد منهما"، وعلى ذلك فإن البأس ضابطة إضافية وأمر زائد على الفقر والمسكنة - بعد أن أبان أن المسكين أجهد من الفقير - فإن الفقير والمسكين يشتركان في عدم المال بيد أن المسكين أجهد من الفقير.

ولكن بلحاظ انضمام النازلة أو البلية أو الزمانة، كمن كان ذا عاهة في بدنه أو احترقت داره أو مات ولده مع ما عليه من الفقر أو المسكنة، فهو أجهد الصنفين، لا صنف ثالث.

وهذا التفسير للبائس أشار إليه المفسرون^(٣٩) في قوله تعالى: ﴿وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ﴾^(٤٠)، إلا أنهم لم ينبهوا عليه في الآية محل البحث، فلم يفيدوا من وحدة الموضوع في الآيتين، وهو التصديق والمستحق، ما بينه المعصوم عليه السلام، في ما رواه الكليني عنه في كتاب الزكاة.

وهذا الأمر - أي تتبع ما روي عن الأئمة عليهم السلام في الكتب الروائية، وعلى رأسها كتاب الكافي - هو أس هذا البحث المتواضع.

فعلى كثرة ما تناول أهل التفسير من معنى الفقير والمسكين والتفريق بينهما،

أو اتحادهما، في الدلالة^(٤١)، وما حكوه عن أهل اللغة^(٤٢)، لم يضموا الدلالة لمعنى الفقير والمسكين في آية الزكاة من سورة التوبة مع دلالة الفقير في آية الهدي من سورة الحج، وإنما ذكروها كلا على انفراد، حيث ذكروا في معنى الفقير في الآية الأولى، أقوالاً أوصلوها إلى تسعة^(٤٣)، بين من يقول بشدة حاجة الفقير، وبين من يقول بعكسه، وبين من يقول باتحادهما. بيد أنهم ذكروا في معنى البائس في الآية الأخرى، أقوال عدة أيضاً.

ولا شك أن القرآن يفسر بعضه، ويبين بعضه بعضاً، ويشهد بعضه لبعض، يهدف بذلك إلى الهداية والتعليم^(٤٤)، ولكن قد يخفى تفسيره على غير عالمه الأكمل الذي قد خصه الله تعالى ببيانه، روى أحمد بن حنبل عن الرسول الأكرم ﷺ، قوله: (إن القرآن لم ينزل يكذب بعضه بعضاً، بل يصدق بعضه بعضاً، فما عرفتم منه فاعملوا به، وما جهلتم منه فردوه إلى عالمه)^(٤٥).

فمن هذا الوادي ما اتضح من تقصي إمام الكلام وهو كلام الإمام ﷺ في شذرة من تفسير هذه الآية، فقد تضمنت هذه الرواية التي رواها الكليني بسنده عن أبي بصير عن أبي عبد الله الصادق "صلوات الله عليه" نكتة تفسيرية يجدها المشتغل بالتفسير بعد التبع والتأمل، ليقف على ما جلاه معدن العلم وخازن الوحي بعد آباءه الطيبين، الصادق القول البار الأمين.

• بيان تفسيري بتقدير متعلق.

ما رواه الكليني بسنده عن محمد بن مسلم أنه قال: (سألت أبا عبد الله ﷺ عن قول الله عز وجل: ﴿سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾^(٤٦)، ... يعني ما بخلوا به من الزكاة)^(٤٧).

وقد ذكر المفسرون في معنى "مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ" قولين:

١- البخل بمال الزكاة ومنعها^(٤٨).

٢- بخل أهل الكتاب بما عندهم من خبر النبي ﷺ وصفته^(٤٩).

قال ابن عطية: (والأحاديث في مثل هذا من منع الزكاة واكتناز المال كثيرة صحيحة)^(٥٠)، وروى هذه الأحاديث أرباب المجامع الحديثية بطرق عديدة عن الرسول الأكرم ﷺ، فمنها ما رواه الشافعي بسنده عن ابن مسعود^(٥١)، وبسنده عن أبي هريرة^(٥٢)، وما رواه أحمد بن حنبل بسنده عن أبي هريرة^(٥٣)، وبسنده عن ابن عمر^(٥٤)، وما رواه البخاري بسنده عن أبي هريرة^(٥٥)، وما رواه مسلم بسند عن جابر بن عبد الله الأنصاري^(٥٦)، وأيد الثعلبي تفسيره "ما بخلوا به" في الآية الكريمة بالزكاة، بقوله: (ويدل عليه ما روى أبو وائل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "ما من رجل لا يؤدي زكاة ماله إلا جعل له شجاع في عنقه يوم القيامة" ثم قرأ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مصداق من كتاب الله تعالى سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"..^(٥٧)، وأشار البيهقي إلى هذا التفسير في كتاب الزكاة بعد أن ذكر قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾^(٥٨)، وقوله تعالى: ﴿سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾^(٥٩)، قائلا: (فأبان الله في هاتين الآيتين فرض الزكاة لأنه إنما عاقب على منع ما أوجب)^(٦٠)، وأردفه بما يؤيده من الأحاديث التي وردت عن النبي الأعظم ﷺ.

فهذا التفسير الذي جاء في رواية الكليني عن المعصوم ﷺ، مال إليه كثير من المفسرين مؤيداً بما رووه عن الرسول الأكرم ﷺ، كما يرشد إلى ذلك ما جاء من سبب نزول الآية، قال الطبرسي: (والآية نزلت في مانعي الزكاة، وهو المروي عن أبي جعفر ﷺ، وهو قول ابن مسعود وابن عباس والسدي والشعبي وغيرهم)^(٦١).

وتفسير المعصوم وان جاء على وفق تفسير غيره، فالمتبع ما ورد عن المعصوم ففيه إصابة المراد بالخطاب، والأجر على الاتباع، فلا بد للمشتغل بالتفسير من تتبع ما تنأثر من تفسير المعصومين في مثل كتاب الكافي، فأن فيها من التفسير ما لا يمكن التغاضي عنه، فأن الأئمة المعصومين عليهم السلام، شجرة العلم، وأهل بيت النبي صلى الله عليه وآله، وفي دارهم مهبط جبرئيل، وهم خزان علم الله، ومعادن وحي الله، من تبعهم نجا، ومن تخلف عنهم هلك^(٦٢)، فقد حباهم الله تعالى بعلم جدتهم النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وفهمه ليقوموا مقامه من بعده^(٦٣).

• بيان الفرد أو المصداق الأظهر.

ما رواه الكليني بسنده عن أبي بصير قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام، يقول: (من منع الزكاة سأل الرجعة عند الموت وهو قول الله عز وجل : ﴿مَرْجُونَ﴾ لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ) ^(٦٤).. ^(٦٥).

قد تستدعي مناسبة بيان حكم معين بيان أحد مصاديق المعنى في الآية أو أحد أفراد معانيها من باب التطبيق، خصوصاً إذا كان الفرد المذكور هو الفرد الأظهر، وقد يبقى الباب مفتوحاً أمام إنعام النظر وحركة الفكر في الآية، وغيرها من الآيات، لإمكان إفادة دلالات أخرى، وقد أطلق السيد محمد حسين الطباطبائي - تبعاً لما ورد عن أئمة أهل البيت عليهم السلام - مصطلح الجري والتطبيق^(٦٦)، وهو نظرية (يراد بها إن الآية القرآنية أو أي جزء منها مما يجري على قواعده العامة في التفسير، وهذا يعني إن التفسير في ظواهره يستوعب المعاني الأولية لغة ورواية، ولكن هناك بعض المعاني الثانوية الأساسية لاستنباط التفسير يكون إيرادها من قبيل تطبيق المفهوم على المصداق، أو تطبيق المفاهيم العامة على أبرز مصاديقها الخاصة)^(٦٧).

وذلك أن النص القرآني يحتمل وجوهاً، ويكون تفسيرها بفرد معين من

باب الجري والتطبيق كانطبق الكلي على مصاديقه، أو الطبيعي على أفرادهِ، فيفسر بأظهر أفرادهِ للمناسبة أو القرينة، وقد يركّز على مصداقها المثالي الذي هو أكمل المصاديق، فإن القرآن كما قال عنه الإمام أبو جعفر محمد الباقر عليه السلام: أنه "حي لا يموت والآية حية لا تموت..." (٦٨).

وفي هذه الآية كان الفرد الأظهر الذي يتعلق به الإنسان مما تركه، هو المال، ولما كان أكمل الأفراد التي تتعلق بالمال من العمل الصالح هو الزكاة، كان التفسير بها أولى من غيرها، وإن كان يصدق على غيرها، يضاف إلى ذلك أن الإمام في مقام بيان عظم أمر منع الزكاة.

وقد ذكر المفسرون في تفسير "مما تركت" وجوهاً تحتملها الآية، وعلق بعضهم على التفسير بالمال بأنه أولى، إذ أنه أول ما يلحظ من الحقوق المتعلقة بالمال، قال ابن جزّي: (قيل يعني فيما تركت من المال، وقيل فيما تركت من الإيمان فهو كقوله "أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا" (٦٩)، والمعنى أن الكافر رغب أن يرجع إلى الدنيا ليؤمن ويعمل صالحاً في الإيمان الذي تركه أول مرة) (٧٠)، إلا أن أغلب مفسري الجمهور الآخرين، وإن ذكروا احتمال المال، إلا أنهم لم يشيروا إلى الزكاة، متغافلين وحدة الموضوع مع ما في قوله تعالى: ﴿وَأَنْفِقُوا مِنْ مَا مَرَرْنَاكُمْ بِهِ مِنْ قَبْلُ أَنْ يَأْتِي أَحَدَكُمْ الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ (٧١)، حيث فسروه بأن مانع الزكاة، إذا جاء الموت أي حضر وعينه فحينئذ يسأل الرجعة إلى الدنيا (٧٢)، مستدلّين بقول ابن عباس أنه (قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان عنده ما يحج فلم يحج أو ما يزكه فلم يزكه سأل الرجعة عند الموت فقال له رجل اتق الله يا ابن عباس إنما يسأل الرجعة الكافر فقال أنا أقرأ عليك قرآناً... "مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمْ الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ"...) (٧٣)، وانفرد الألوسي -فيما

بين أيدينا من كتب التفسير عند الجمهور- بالإشارة إلى الزكاة في تفسير قوله تعالى: ﴿مَرْبٍ أَرْجِعُونِ * لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ﴾^(٧٤)، وقرن إليها الحج بتفسير رفعه إلى ابن عباس، بقوله: (.. فعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أن مانع الزكاة وتارك الحج المستطيع يسألان الرجعة عند الموت)^(٧٥) ثم اختار القول بأن المراد من "فيما تركت": التركة وأيده بما رواه جابر بن عبد الله الأنصاري عن الرسول الأعظم ﷺ، بقوله: (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا حضر الإنسان الوفاة يجمع له كل شيء يمنع عن الحق فيجعل بين عينيه فعند ذلك يقول: "مَرْبٍ أَرْجِعُونِ * لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ"^(٧٦)....)^(٧٧) ثم قال بعد ذلك: (وهذا الخبر يؤيد أن المراد مما تركت من المال ونحوه)^(٧٨).

ويلفت البحث إلى جهتين:

- أن دلالة المستروك في قوله تعالى: ﴿مَرْبٍ أَرْجِعُونِ * لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ﴾^(٧٩)، تنطبق على ترك زكاة المال بالدلالة التضمنية، وهو أظهر المصاديق، بيد أنه لا مانع من انطباقه على غيره من العبادات المالية والبدنية، مما يتمنى المرء أن يرجع إلى الدنيا من أجل امتثاله ليتخلص مما يراه حين ينكشف عنه الغطاء ويرى هول المطلاع، أو حين يرى العذاب.
- ضرورة الجمع بين دلالات النصوص القرآنية، ببركة تفسير المعصومين عليه السلام.

وهاتان الجهتان يفادان من متابعة مثل ما رواه الكليني في الكافي، فجزاه الله عن الإسلام والمسلمين خير جزاء المحسنين.

نتائج البحث:

١- الكليني هو أبو جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق الكليني الرازي

- البغدادي شيخ جليل فقيه عارف بالأخبار ثقة، توفي ببغداد (٣٢٩هـ).
- ٢- كتاب الكافي من المجامع الحديثية المهمة التي انتظمت الكثير من درر أقوال المعصومين عليه السلام، في شتى العلوم الدينية، ومنها التفسير.
- ٣- انتظم الكافي عددا كبيرا من الروايات المعتبرة.
- ٤- تناثرت روايات تفسيرية كثيرة في كتاب الكافي، وضعها الكليني بحسب النهج الذي اتبعه في ترتيب الكتب والأبواب.
- ٥- تمحضت بعض الروايات للتفسير، حيث يسئل الإمام عن تفسير آية، بيد أنها أفادت أمرا، أو حكما آخر، مما جعلها لاثقة في بابها.
- ٦- جاءت بعض الروايات لبيان حكم فقهي، إلا أنها انتظمت بيانا تفسيرياً، أو جعلها الإمام شاهداً على الحكم، ليستفيد منها الفقيه استنباط ذلك الحكم، أو أنها تدعم الاستدلال عليه.
- ٧- احتوى كتاب الزكاة جملة من روايات اعتنت بعضها بالتفسير أولاً وبالذات، ومنها اعتنت به ثانياً وبالعرض.
- ٨- تنوعت البيانات التفسيرية في روايات كتاب الزكاة -كأنموذج-.
- ٩- لا بد للمفسر من النظر إلى الكتب الروائية خصوصاً مثل ما اشتمله الكافي من الروايات عن المعصومين عليه السلام الذين هم أعلام الهدى وسفينة النجاة، وهم عيبة علم الله القائمون على أمره وبيان كتابه.
- ١٠- اتسمت بعض الموارد التفسيرية بما يصطلح عليه "الجري والتطبيق".

Abstract

There is no doubt that the Koran is the Bible revealed by God Almighty on the

Seal of the Prophets (h) guidance to people in relation to Balncotin, it is a book of guidance and the guidance and approach to life, it is said by the truth, and judgment by the justice, and made him imam led him to paradise, it is called guidance to the straight path, and worked hard to read and understand its meaning and its provisions work has won a great victory is a strong rope of Allah, the Quran, which is the straight path, which is not deflect its passions, and him full of scientists. Committed a crime and that the interpretation of the Koran supervised science and for which amount, as the theme of miraculous word of God which is not done wrong in the hands of his successor, download and despised. Therefore, efforts are best spent in the interpretation of the Koran and the statement of its provisions, said his wonders, and reveal what secrets of the annexation.

It was the Prophet Noble h and sent down to }interpreter first of the Koran, as entrusted by God, saying: {you may explain clearly to men what is sent down to them and they may reflect () and got up after him, the imams of Ahl al-Bayt (d), understanding firmly grounded in science, and they are amended confirmed by the Koran, which the Prophet (h) in the attitudes of many. And on top of the first spoke in the interpretation of the Koran after the Messenger of Allah (h) Maulana Commander of the Faithful Ali bin Abi Talib, a Muslim I know the book of God and interpreted without a defender, but he door of the city of knowledge. Ibn Masood said: The Quran was revealed to the seven characters whatever his or her character but has the back and abdomen, and the higher he has outwardly and inwardly (), and walked on his approach imams Almasmon d after him, were campaign of the Koran and the advocates of the Koran and interpreters of the Koran as they were amended Koran (). As Kulayni may collect much Roy for the household of infallibility d, called the track these accounts and consider his interpretation, although they rank according to tab away in his approach for oriented interpretive serial, as these narratives

explanatory close in order to explain the objective, although not was unintentional.

هوامش البحث

- (١) سورة النحل: ٤٤.
- (٢) ظ: القمي: التفسير ٢٠/١.
- (٣) ظ: الباحث-المقداد السيوري وجهوده التفسيرية: المقدمة.
- (٤) ظ: محسن الأمين-أعيان الشيعة: ٩٩ / ١٠.
- (٥) ظ: الرجال: ٣٧٧.
- (٦) ظ: رجال الطوسي: ٤٣٩.
- (٧) ظ: كشف المحجة: ١٣٩.
- (٨) ظ: جامع الأصول: ٢٢٠/١٢.
- (٩) ظ: لسان الميزان: ٤٣٣/٥.
- (١٠) ظ: إكمال الكمال: ١٨٦/٧.
- (١١) تصحيح الاعتقاد: ٥٥.
- (١٢) ظ: مقدمة كتاب الكافي: ٣٨، نقلا عن الشيخ علي سبط الشهيد الثاني-الدر المنظوم.
- (١٣) ظ: الخوانساري-روضات الجنات.
- (١٤) ظ: مقدمة كتاب الكافي: ٣٨.
- (١٥) ظ: إبراهيم محمد جواد-منزلة كتاب الكافي عند الشيعة: ٢-www.14masom.com.
- (١٦) سورة النحل: ٤٤.
- (١٧) ظ: القمي: التفسير ٢٠/١.
- (١٨) سورة المعارج: ٢٤-٢٥.
- (١٩) الكليني-فروع الكافي: ج ٢/ص ٢٨٥- كتاب الزكاة: باب فرض الزكاة: حديث: ٨.
- (٢٠) المصدر نفسه.
- (٢١) حكاه عنه ابن كثير-تفسير ابن كثير: ٢٥١/٤.
- (٢٢) السمعاني - تفسير السمعاني: ٥ / ٢٥٤.
- (٢٣) أبو حيان الأندلسي - البحر المحيط : ٨ / ١٣٥.
- (٢٤) ظ: أبو هلال العسكري - الفروق اللغوية: ١٨٤+ابن منظور-لسان العرب: ١٢/٢٢٢.
- (٢٥) ظ: مجاهد-تفسير مجاهد: ٢ / ٦١٨+الصنعاني - تفسير القرآن: ٣ / ٢٤٤+الطبري - جامع البيان: ١٠٠/٢٩.
- (٢٦) ابن فارس-معجم مقاييس اللغة: ٢ / ٤٣.

- (٢٧) ظ: المصدر نفسه: ٤٣.
- (٢٨) سورة الماعون: ٧.
- (٢٩) الكليني-فروع الكافي: ج ٢/ص ٢٨٦- كتاب الزكاة: باب فرض الزكاة: حديث: ٩.
- (٣٠) المصدر نفسه: حديث: ٨.
- (٣١) ظ: مجاهد - تفسير مجاهد: ٢ / ٧٨٨ + مقاتل - تفسير مقاتل: ٣ / ٥٢٧ + الطبري-جامع البيان: ٣٠ / ٤٠٥-٤١٣ + السمرقندي - تفسير السمرقندي: ٣ / ٦٠٠ + ابن زنين-تفسير ابن زنين: ٥ / ١٦٦ + الثعلبي - تفسير الثعلبي: ١٠ / ٣٠٥ + القرطبي - تفسير القرطبي: ٢٠ / ٢١٣ - ٢١٥ + ابن جزى- التسهيل لعلوم التنزيل: ٤ / ٢٢٠ + الزركشي - البرهان: ٢ / ١٥١ + الثعالبي - تفسير الثعالبي: ٥ / ٦٣١.
- (٣٢) ظ: الجوهري - الصحاح: ٦ / ٢٢٠٤ - ٢٢٠٥ + ابن فارس-معجم مقاييس اللغة: ٥ / ٣٣٥ + ابن منظور-لسان العرب: ١٣/٤١٠.
- (٣٣) ظ: القرطبي - تفسير القرطبي: ٢٠ / ٢١٣ - ٢١٥.
- (٣٤) ظ: الطبري-جامع البيان: ٣٠ / ٤٠٧ + الثعلبي - تفسير الثعلبي: ١٠ / ٣٠٥ + القرطبي - تفسير القرطبي: ٢٠ / ٢١٤ + ابن جزى-التسهيل لعلوم التنزيل: ٤ / ٢٢٠ + الألوسي - تفسير الألوسي: ٣٠ / ٢٤٢.
- (٣٥) ظ: الطبري-جامع البيان: ٣٠ / ٤٠٧ + القرطبي - تفسير القرطبي: ٢٠ / ٢١٤ + أبو حيان الأندلسي - البحر المحيط: ٨ / ٥١٩ + الشوكاني - فتح القدير: ٥ / ٥٠٠ + عبد الرحمن بن ناصر السعدي - تيسير الكريم الرحمن: ٩٣٥.
- (٣٦) الواسطي - عيون الحكم والمواعظ: ١٣٠.
- (٣٧) سورة التوبة: ٦٠.
- (٣٨) الكليني-فروع الكافي: ج ٢/ص ٢٨٧- كتاب الزكاة: باب فرض الزكاة: حديث: ١٦.
- (٣٩) ظ: الطبري-جامع البيان: ١٧/١٩٥ + النحاس - معاني القرآن: ٤ / ٤٠٢ + الجصاص-أحكام القرآن: ٣ / ٣٠٩ + الثعلبي-تفسير الثعلبي: ٧ / ١٩ + السمعاني - تفسير السمعاني: ٣ / ٤٣٥ + البغوي-تفسير البغوي: ٣ / ٢٨٤ + ابن العربي-أحكام القرآن: ٣ / ٢٨٣ + ابن عطية الأندلسي-المحرر الوجيز: ٤/١١٩.
- (٤٠) سورة الحج: ٢٨.
- (٤١) ظ: الجصاص-أحكام القرآن: ٣ / ١٥٩ + القرطبي-تفسير القرطبي: ٨ / ١٦٨ + أبو حيان الأندلسي -البحر المحيط : ٥ / ٥٨ + الثعالبي -تفسير الثعالبي: ٣ / ١٨٩ + الشوكاني -فتح القدير : ٢ / ٣٧٢.

(٣٤٠) الشواهد التفسيرية في مرويّات الكليني في كتابه (الكافي)

- (٤٢) ظ: الجوهرى - الصحاح: ٢ / ٧٨٣ + ج ٥ / ٢١٣٧ + أبو هلال العسكري - الفروق اللغوية: ٤٠٩ - ٤١٢ + ابن منظور - لسان العرب: ٥ / ٦٠ - ٦٣ + ج ١٣ / ٢١٤ - ٢١٨ .
- (٤٣) ظ: القرطبي - تفسير القرطبي: ٨ / ١٦٨ - ١٧١ .
- (٤٤) الثعالبي - تفسير الثعالبي: ١ / ١٠٧ .
- (٤٥) مسند أحمد: ٢ / ١٨١ .
- (٤٦) سورة آل عمران: ١٨٠ .
- (٤٧) الكليني - فروع الكافي: ج ٢ / ص ٢٨٨ - كتاب الزكاة: باب منع الزكاة: حديث: ١ .
- (٤٨) ظ: الطبري - جامع البيان: ٤ / ٢٥٣ + الثعلبي - تفسير الثعلبي: ٣ / ٢٢٠ + السمعاني - تفسير السمعاني: ١ / ٣٨٤ + البغوي - تفسير البغوي: ١ / ٣٧٨ + ابن عربي - أحكام القرآن: ١ / ٣٩٦ + ابن عطية الأندلسي - المحرر الوجيز: ١ / ٥٤٧ + أبو حيان الأندلسي - البحر المحيط: ٣ / ١٣٤ + أبو السعود - تفسير أبي السعود: ٢ / ١٢٠ .
- (٤٩) ظ: الطبري - جامع البيان: ٤ / ٢٥٣ + الثعلبي - تفسير الثعلبي: ٣ / ٢٢٠ + ابن عربي - أحكام القرآن: ١ / ٣٩٦ .
- (٥٠) المحرر الوجيز: ١ / ٥٤٧ .
- (٥١) المسند: ٨٧ .
- (٥٢) المصدر نفسه .
- (٥٣) مسند أحمد: ٢ / ٩٨ .
- (٥٤) المصدر نفسه: ٢ / ٣٥٥ .
- (٥٥) الجامع الصحيح: ٢ / ١١٠ - ١١١ + ٥ / ١٧٢ .
- (٥٦) صحيح مسلم: ٣ / ٧٣ .
- (٥٧) تفسير الثعلبي: ٣ / ٢٢٠ ، وتخرّيج الحديث كما مر .
- (٥٨) سورة التوبة: ٣٤ .
- (٥٩) سورة آل عمران: ١٨٠ .
- (٦٠) البيهقي - معرفة السنن والآثار: ٣ / ٢١١ .
- (٦١) مجمع البيان: ٢ / ٤٥٨ .
- (٦٢) مضمون ما ورد عنهم (ع) . ظ: الشيخ الصدوق - الأمالي: ٣٨٣ .
- (٦٣) الخراز القمي - كفاية الأثر: ١٣٧ .
- (٦٤) سورة المؤمنون: ٩٩ - ١٠٠ .
- (٦٥) الكليني - فروع الكافي: ج ٢ / ص ٢٨٩ - كتاب الزكاة: باب منع الزكاة: حديث: ١١ .
- (٦٦) ظ: الميزان في تفسير القرآن: ١ / ٤١ .

- (٦٧) مظاهر جاسم عبد الكاظم-البحث الروائي في تفسير الميزان: ١٩٧.
- (٦٨) العياشي-تفسير العياشي: ٢٠٣/٢.
- (٦٩) التسهيل لعلوم التنزيل: ٥٦ / ٣+ظ: الرازي- تفسير الرازي: ٢٣ / ١٢٠+ القرطبي - تفسير القرطبي: ١٢ / ١٥٠+ البيضاوي- تفسير البيضاوي: ٤ / ١٦٧+أبو حيان الأندلسي-البحر المحيط: ٣٨٨/٦.
- (٧٠) سورة الإنعام: ١٥٨.
- (٧١) سورة المنافقون: ١٠.
- (٧٢) ظ: أبو حيان الأندلسي-البحر المحيط: ٦ / ٣٨٨+ الجصاص - أحكام القرآن: ٣ / ٦٠٤+ السمرقندي - تفسير السمرقندي: ٣ / ٤٣١+ الثعلبي - تفسير الثعلبي: ٩ / ٣٢٣+ البغوي - تفسير البغوي: ٤ / ٣٥١+ ابن الجوزي - زاد المسير: ٨ / ٣١+ الرازي - تفسير الرازي: ٢٣ / ١١٩+ القرطبي - تفسير القرطبي: ٤ / ١٥٣.
- (٧٣) الطبراني - المعجم الكبير: ١٢ / ٩٠.
- (٧٤) سورة المؤمنون: ٩٩-١٠٠.
- (٧٥) الألوسي - تفسير الألوسي: ١٨ / ٦٤.
- (٧٦) المتقي الهندي-كنز العمال: ١٥ / ٥٦٢.
- (٧٧) الألوسي - تفسير الألوسي: ١٨ / ٦٤.
- (٧٨) المصدر نفسه.
- (٧٩) سورة المؤمنون: ٩٩-١٠٠.

قائمة المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.
- إبراهيم محمد جواد
- منزلة كتاب الكافي عند الشيعة.
- <http://www.14masom.com/hkaek-mn-tareek/16.htm>
- ابن الأثير: أبو السعادات مبارك بن محمد الجزري (ت ٦٠٦هـ).
- جامع الأصول: من أحاديث الرسول.
- مطبعة السنة المحمدية-ط-القاهرة-١٣٧٤هـ.ق.
- ابن الجوزي: عبد الرحمن بن علي القرشي البغدادي (٥٩٧ هـ).
- زاد المسير: زاد المسير في علم التفسير.
- تحقيق محمد عبد الرحمن عبد الله - منشورات دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع-بيروت.
- ابن عريبي: أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله (ت ٥٤٣هـ).

أحكام القرآن.

تحقيق : محمد عبد القادر عطا- طبع ونشر: دار الفكر للطباعة والنشر.

- ابن جزري: أبو عبد الله محمد بن أحمد الغرناطي الكلبي (ت ٧٤١هـ).

التسهيل لعلوم التنزيل.

ط٤- دار الكتاب العربي- لبنان - ١٤٠٣ - ١٩٨٣م.

- ابن حجر: شهاب الدين أحمد بن علي العسقلاني (ت ٨٥٢هـ).

لسان الميزان.

منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - ط: ٢ - ١٣٩٠ م - بيروت.

- ابن زمنين: أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن أبي زمنين (ت ٣٩٩هـ).

تفسير ابن زمنين.

تحقيق : أبو عبد الله حسين بن عكاشة - محمد بن مصطفى.

مصر/ القاهرة - الفاروق الحديثة - ط١- ١٤٢٣ - ٢٠٠٢م.

- ابن طاووس: رضي الدين أبو القاسم علي بن موسى بن جعفر (ت ٦٦٤هـ).

كشف المحجة: لثمره المهجة.

المطبعة الحيدرية - النجف الأشرف - ١٣٧٠ - ١٩٥٠ م.

- ابن عطية الأندلسي: (ت ٥٤٦هـ).

المحرر الوجيز: في تفسير الكتاب العزيز.

تحقيق : عبد السلام عبد الشافي محمد

ط: ١- ١٤١٣هـ- طبع ونشر: دار الكتب العلمية- لبنان.

- ابن فارس: أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي (ت - ٣٩٥هـ).

مقاييس اللغة: معجم مقاييس اللغة.

تحقيق عبد السلام محمد هارون.

ط: ١- منشورات دار إحياء الكتاب العربي ، عيسى البابي الحلبي وشركاؤه ، القاهرة ، ١٣٦٦ هـ.

- ابن كثير اسماعيل بن عمر الدمشقي (ت ٧٧٤هـ).

تفسير ابن كثير.

مكتب التحقيق بدار المعرفة - منشورات دار المعرفة. بيروت - لبنان ١٤١٢ هـ.

- ابن ماكولا:

الاكمال في رفع الارتباب عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب.

منشورات دار الكتاب الاسلامي الفاروق الحديثة - القاهرة.

- ابن منظور: محمد بن مكرم الأفريقي المصري (ت ٧١١هـ).

لسان العرب.

طبع: دار أحياء التراث العربي. منشورات: مؤسسة أدب الحوزة - ١٤٠٥هـ.

- أبو السعود: محمد بن محمد العمادي (ت ٩٥١هـ).

تفسير أبي السعود: إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم.

منشورات دار إحياء التراث العربي بيروت - لبنان.

- أبو حيان الأندلسي محمد بن يوسف (ت ٧٤٥ هـ).

البحر المحيط في التفسير.

طبعة الرياض . المملكة العربية السعودية.

- أبو هلال العسكري: الحسن بن عبد الله بن سهل (ت بعد ٣٩٥ هـ).

الفروق اللغوية.

تحقيق مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المقدسة - الطبعة : الاولى . قم

١٤١٢هـ.

- ابن حنبل: احمد بن محمد بن حنبل بن هلال الشيباني(ت٢٤١هـ).

مسند احمد.

منشورات دار صادر. بيروت .لبنان.

- الألويسي: نعمان بن شهاب الدين محمود الألويسي (ت١٢٧٠هـ).

تفسير الألويسي: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني.

- البخاري محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي (ت ٢٥٦ هـ).

الجامع الصحيح.

طبعة بالافست عن طبعة دار الطباعة العامة باستانبول - منشورات دار الفكر للطباعة والنشر

والتوزيع.بيروت ١٤٠١ هـ.

- البغوي: أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد (ت٥١٠هـ).

تفسير البغوي

تحقيق : خالد عبد الرحمن العك-

بيروت - دار المعرفة

- البيضاوي عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي (ت٧٩١هـ).

تفسير البيضاوي: أنوار التنزيل وأسرار التأويل.

منشورات محمد علي بيضون-دار الكتب العلمية. بيروت . لبنان -الطبعة الأولى.١٤٢٤هـ.

- البيهقي: أبو بكر أحمد بن الحسين (ت ٤٥٨هـ).

معرفة السنن والآثار.

تحقيق : سيد كسروي حسن.

لبنان/ بيروت - دار الكتب العلمية.

- الثعالبي: عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف أبي زيد المالكي (ت ٨٧٥ هـ).

تفسير الثعالبي: المسمى بالجواهر الحسان في تفسير القرآن.

تحقيق علي محمد معوض و عادل أحمد عبد الموجود و عبد الفتاح أبو سنة - منشورات دار

إحياء التراث العربي مؤسسة التاريخ العربي بيروت - لبنان ١٤١٨ هـ.

- الثعلبي: أحمد بن محمد بن إبراهيم (ت ٤٢٧ هـ).

تفسير الثعلبي: الكشف والبيان في تفسير القرآن.

تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور ، مراجعة وتدقيق الأستاذ نظير الساعدي.

مطبعة: دار إحياء التراث العربي - ط: ١-١٤٢٢ هـ -

- الجصاص: أحمد بن علي الرازي (ت ٣٧٠ هـ).

أحكام القرآن.

تحقيق عبد السلام محمد علي شاهين.

منشورات دار الكتب العلمية . بيروت - لبنان الطبعة الاولى ١٤١٥ هـ.

- الجوهري: إسماعيل بن حماد (ت ٣٩٣ هـ).

الصحاح: تاج اللغة وصحاح العربية .

تحقيق أحمد عبد الغفور.

منشورات دار العلم للملايين - بيروت الطبعة الرابعة ١٤٠٧ هـ .

- الخراز القمي: أبو القاسم علي بن محمد (ت ٤٠٠ هـ).

كفاية الأثر: في النص على الأئمة الاثني عشر.

تحقيق : عبد اللطيف الحسيني الكوهكمري الخوئي.

منشورات: بيدار- الخيام- ١٤٠١ هـ ق.

- الخوانساري محمد باقر بن زين العابدين بن جعفر الموسوي (ت ١٣١٣ هـ). روضات الجنات

في أحوال العلماء والسادات.

طبعة حجرية. ١٣٥٢ هـ.

- الرازي: فخر الدين محمد بن عمر التميمي الرازي الشافعي (ت ٦٠٦ هـ).

تفسير الرازي.

١- دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.

- الزركشي: محمد بن عبد الله (ت ٧٩٤ هـ).

البرهان.

تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم- منشورات دار أحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي
وشركائه الطبعة الاولى. القاهرة ١٣٧٦ هـ.

- السمرقندي: أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد السمرقندي (ت ٣٨٣ هـ أو غير ذلك).
التفسير: تفسير السمرقندي.

تحقيق : د. محمود مطرجي- طبع ونشر: دار الفكر- بيروت.

- السمعاني: أبو المظفر منصور بن محمد (ت ٤٨٩ هـ).

تفسير السمعاني

تحقيق : ياسر بن إبراهيم و غنيم بن عباس بن غنيم.

ط-١- السعودية - دار الوطن - الرياض - ١٤١٨ - ١٩٩٧ م.

- الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس (ت ٢٠٤ هـ).

المسند.

دار الكتب العلمية بيروت

- الشوكاني: محمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت ١٢٥٥ هـ).

فتح القدير: الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير.

- الصدوق: محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (ت ٣٨١ هـ).

الأمال.

تحقيق قسم الدراسات الإسلامية - مؤسسة البعثة- ١- ١٤١٧ هـ - طهران.

- الصنعاني: أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري (ت ٢١١ هـ).

تفسير الصنعاني: تفسير القرآن.

تحقيق : الدكتور مصطفى مسلم محمد.

ط: ١-١٤١٠ هـ منشورات : مكتبة الرشد للنشر والتوزيع الرياض - المملكة العربية السعودية.

- الطباطبائي: محمد حسين الطباطبائي: (ت ١٣١٢ هـ).

الميزان في تفسير القرآن .

منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية - قم.

- الطبراني: أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت ٣٦٠ هـ).

المعجم الكبير.

تحقيق وتخريج : حمدي عبد المجيد السلفي.

ط٢- دار إحياء التراث العربي.

- الطبرسي : علي الفضل بن الحسن (ت ٥٦٠ هـ).

مجمع البيان في تفسير القرآن.

تحقيق لجنة من العلماء والمحققين - منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت - لبنان الطبعة الأولى ١٤١٥هـ.

- الطبري: محمد بن جرير (ت ٣١٠ هـ).

جامع البيان: جامع البيان عن تأويل آي القرآن.

تحقيق صدقي جميل العطار-منشورات دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ١٤١٥ هـ.

- الطوسي: محمد بن الحسن (ت ٤٦٠ هـ).

رجال الطوسي.

تحقيق جواد القيومي الأصفهاني.

مؤسسة النشر الاسلامي التابعة لجماعة المدرسين-قم.

- عبد الرحمن بن ناصر السعدي (ت ١٣٧٦ هـ).

يسير الكريم الرحمن في كلام المنان.

تحقيق: ابن عثيمين.

ط ١ - ١٤٢١ - بيروت - مؤسسة الرسالة.

- العياشي: محمد بن مسعود بن عياش السلمي السمرقندي المعروف (ت ٣٢٠ هـ).

تفسير العياشي

هاشم الرسولي المحلاتي - منشورات المكتبة العلمية الإسلامية. طهران .

- القرطبي: محمد بن أحمد الأنصاري (ت ٦٧١ هـ).

تفسير القرطبي: الجامع لأحكام القرآن.

منشورات مؤسسة التاريخ العربي- طبع دار إحياء التراث العربي بيروت. لبنان ١٤٠٥ هـ.

- القمي: علي بن إبراهيم القمي (ت ٣٢٩ هـ).

تفسير القمي.

منشورات مؤسسة دار الكتاب للطباعة والنشر. قم. الطبعة: الثالثة ١٤٠٤ هـ.

- الكليني: أبو جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق الكليني الرازي (ت ٣٢٩ هـ).

الكافي.

منشورات الفجر-لبنان-ط ١-١٤٢٨ هـ.ق.

- المتقي الهندي علي بن حسام الدين البرهان فوري (ت ٩٧٥ هـ).

كنز العمال: في سنن الأقوال والأفعال.

تحقيق بكري حياني و صفوة السقا- منشورات مؤسسة الرسالة. بيروت. لبنان ١٤٠٩ هـ.

- مجاهد بن جبر التابعي المكي مولى بن مخزوم (ت ١٠٤ هـ).

تفسير مجاهد .

- تحقيق عبد الرحمن الطاهر بن محمد السورتي.
منشورات مجمع البحوث الإسلامية - إسلام آباد . باكستان.
- محسن الأمين: السيد محسن الأمين بن عبد الكريم الحسيني العاملي (ت ١٣٧١هـ).
أعيان الشيعة.
تحقيق: حسن الأمين دار المعارف للمطبوعات بيروت.
- مسلم: بن الحجاج ابن مسلم بن ورد القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ).
صحيح مسلم .
منشورات دار الفكر. بيروت. لبنان.
- مظاهر جاسم عبد الكاظم.
البحث الروائي في تفسير الميزان.
رسالة ماجستير-كلية الفقه-جامعة الكوفة- ٢٠٠٦.
- المفيد محمد بن محمد بن النعمان العكبري البغدادي (ت ٤١٣هـ).
تصحيح الاعتقاد: تصحيح اعتقادات الإمامية.
تحقيق حسين درگاهي- منشورات دار المفيد للطباعة والنشر - الطبعة الثانية ١٤١٤هـ.
- مقاتل: بن سليمان (ت ١٥٠هـ).
تفسير مقاتل
تحقيق: أحمد فريد
١- دار الكتب العلمية-بيروت-لبنان- ١٤٢٤ - ٢٠٠٣م.
- النجاشي: أحمد بن علي بن أحمد بن العباس الاسدي الكوفي (ت ٤٥٠هـ).
رجال النجاشي.
تحقيق: موسى الشبيري الزنجاني.
منشورات مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة. إيران.
- النحاس أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل المرادي المصري (ت ٣٣٨هـ). معاني القرآن .
تحقيق محمد علي الصابوني.
منشورات جامعة أم القرى - ط١- مكة المكرمة.
- الواسطي: علي بن محمد الليثي الواسطي (من أعلام القرن السادس الهجري).
عيون الحكم والمواعظ.
تحقيق: حسين الحسيني البيرجندي.
١- دار الحديث